

جمعية جود النسائية الخيرية  
JOUD CHARITBALE WOMEN SOCIETY  
للخدمات المجتمعية بالدمام  
مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية برقم (28)



جمعية جود النسائية  
الخيرية بالدمام

## لائحة الصلاحيات الإدارية والمالية

الإصدار الأول 2022م

إعداد:

إدارة الحوكمة والتميز المؤسسي

الرقم: .....  
التاريخ: .....  
العرفقان: .....



جمعية جود النسائية  
الخيرية بالدمام

جمعية جود النسائية الخيرية  
JOUD CHARITBALE WOMEN SOCIETY

للسهام المجتمعية بالدمام

مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية برقم (28)

بسم الله الرحمن الرحيم

إنه باجتماع مجلس الإدارة رقم (١) يوم الأحد ١٦ / ٦ / ١٤٤٣ هـ الموافق  
١٩ / ١ / ٢٠٢٢ م ، تم إعتماد ( لائحة الصلاحيات المالية والإدارية ) وانتوقيع بالموافقة  
عليها :

م	الاسم الرباعي	التوقيع
١	الجوهرة سعد صالح المنقر	
٢	منى صالح حمد الروق	
٣	بدرية عبدالعزيز محمد المعجل	
٤	فوزية عبدالعزيز محمد المعجل	
٥	هاجر عبدالله عبد الرحمن بن عدون	
٦	نورة عبدالكريم معجل الفرج	
٧	أمل محمد عمر الضويان	
٨	بدرية محمد الصغير الدوسري	
٩	هنا منصور إبراهيم القاضي	
١٠	مشاعل سعد صالح المنقر	
١١	إبتسام سعد محمد الدربيش	



# المحتويات

.....	1. المقدمة
.....	2. ما هي الصالحيات، الهدف من اللائحة، إجراء التعديلات على اللائحة، مجال التطبيق ..
.....	3. تعريفات .....
.....	4. أنواع الصالحيات .....
.....	5. مستويات الصالحيات .....
.....	6. أحكام عامة .....
.....	7. مصفوفة الصالحيات التنظيمية .....
.....	8. مصفوفة الصالحيات المالية .....
.....	9. مصفوفة الصالحيات الإدارية .....
.....	10. مصفوفة الصالحيات التشغيلية .....

## مقدمة

### ما هي الصلاحيات:

تعرف الصلاحيات بأنها القوة الإدارية والتنفيذية التي تمنح لشخص ما حتى يكون قادرًا على القيام بعمل أوكل له، وإلزام تابعيه بأداء واجباتهم.

### الهدف من اللائحة:

تهدف هذه اللائحة إلى ضبط الصلاحيات والاتصالات الإدارية بين كافة المستويات التنظيمية في الجمعية، وتحديد مسؤولية اتخاذ القرارات الإدارية والفنية والمالية ومستوى الصلاحية لكل نشاط من نشاطات الجمعية لتلبي الأزدواجية في الصلاحيات وتعزيز مبدأ المساءلة وتوضيح قنوات الاتصال لزيادة الكفاءة والفاعلية.

### مجال التطبيق:

تطبق هذه اللائحة في الجمعية ووفق مصفوفة الصلاحيات المحددة للمسؤوليات بناء على المستويات / الرتب التنظيمية المختلفة، حيث تم تقسيم الصلاحيات إلى خمس مستويات (يُعد، يوصي، يعتمد، ينفذ، يتبع)

### البدء والتعديلات:

يبدأ العمل بهذه اللائحة من تاريخ اعتمادها من مجلس الإدارة ويتم مراجعتها بشكل منتظم وتعديلها وفقًا للتغيرات في ظروف الجمعية وأي تعديلات على لائحة مصفوفة الصلاحيات، يقترحها ويرفعها المدير التنفيذي لمجلس الإدارة.

## تعريفات

يقصد بالعبارات التالية الواردة في هذه المصفوفة المعاني الموضحة قرین كل منها مالم يقتضي السياق غير ذلك:

الجمعية	جمعية جود النسائية الخيرية الخاضعة لإشراف وزارة العمل والتنمية الاجتماعية.
الجمعية العمومية	أعلى جهاز في الجمعية، وت تكون من مجموع الأعضاء العاملين الذين أوفوا بالتزاماتهم تجاه الجمعية.
مجلس الإدارة	المجلس المنتخب من قبل الجمعية العمومية لقيادة الجمعية.
المشرف المالي	هو عضو مجلس الإدارة الذي يفوضه المجلس لمتابعة الأداء والتقارير المالية.
اللجان	هي لجان فرعية منبثقة من مجلس الإدارة سواء دائمة أو مؤقتة، يشكلها ويفوضها مجلس الإدارة وتعتمد الجمعية العمومية اختصاصها ومهامها.
المدير التنفيذي	مدير الجمعية المتابع لإجراءات وسياسات عمل جميع الأنشطة الفنية والإدارية والمالية.
مدير القسم	هو المشرف المباشر على أعمال القسم المختص
الموظف المختص	الموظف المسؤول عن الموضوع ومتخصص فيه
التفويض	اجراء بموجبه تمنح سلطة إدارية جزءاً من اختصاصاتها الى سلطة إدارية أخرى.

## **أحكام عامة:**

### **: مادة 1**

ترتبط الصالحيات بالمسؤوليات، فكل مسؤولية تمنح الصلاحية المناسبة للمُسؤول عنها، وكل مسؤول يجب أن يمارس هذه الصلاحية بكل أمانة ولا يحق له استغلالها خارج نطاق اختصاصه أو عمله الرسمي أو لمنفعة شخصية

### **: مادة 2**

ترتبط الصالحيات الموضحة في هذه اللائحة بشكل مباشر بالوظائف والأدوار الرسمية ولا يجوز ممارستها إلا من قبل الأفراد المعنيين رسميًا في هذه الوظائف أو من ينوب عنهم رسميًا

### **: مادة 3**

يتم إثبات ممارسة الصلاحية بالتوقيع، بالإضافة إلى اقتران التوقيع بالاسم الكامل لصاحب ومسئوليته وظيفته وتاريخ التوقيع

### **: مادة 4**

يجب على صاحب الصلاحية عند اتخاذ القرارات التأكد من استيفاء الشروط والقواعد والإجراءات والضوابط الأخرى التي تنص عليها اللائحة الأساسية للجمعية

## **مادة 5: تفويض الصالحيات**

استناداً للائحة الأساسية يحق للمجلس

- أن يفوض الرئيس أو نائبه والمشرف المالي بالتصرف معاً فيما له من صالحيات مالية أو ينبع عنه اختصاصات مالية، واتخاذ المناسب تجاهها

- ويحق للمجلس فيما عداها من اختصاصات تشكيل لجان دائمة أو مؤقتة منه للقيام بما أنيط بها من أعمال، وله الاستعانة بأعضاء من خارجه وله تفويض الرئيس أو أي عضو آخر في ذلك.

- وعلى مجلس الإدارة تفويض رئيسه أو نائبه أو من يراه بتمثيل الجمعية أمام الجهات مثل الوزارات والمحاكم والإدارات الحكومية والخاصة وغيرها، وتحديد صالحياته ومنحه حق تفويض وتوكيل غيره من عدمه

- ويحق للمجلس تفويض المدير التنفيذي ببعض الصالحيات الإدارية والتنظيمية

## مادة 6:

يجوز ل أصحاب الصلاحية تفويض بعض صلاحياتهم حسب القواعد التالية:

1. يجب أن يكون التفويض مكتوبًا وليس شفوياً
2. يجوز أن يكون التفويض جزئي أو كامل
3. يجب توضيح نوع التفويض وتحديد مدة الرزمنية
4. يجب اشعار جميع الجهات ذات العلاقة بالتفويض
5. يحق لصاحب الصلاحية الأصلي إلغاء التفويض أو جزء منه عند الحاجة
6. في الحالات الطارئة عند تغيب الشخص المفوض تعود الصلاحية لصاحبها الأصلي، وحين تعذر ذلك يتم تفويض الصلاحية لمسؤول آخر عن طريق مجلس الإدارة
7. لا يجوز لمن فوضت إليه الصالحيات أن يفوض غيره إلا بموافقة الرئيس المختص
8. في حال تكليف موظف للقيام بأعمال موظف آخر لا تنتقل له الصالحيات المفوضة إلا إذا نص على ذلك في قرار التكليف.
9. ينتهي التفويض في الحالات التالية:

(انتهاء مدة التفويض المقررة، انتهاء الغرض الذي من أجله تم التفويض، إلغاء قرار التفويض، شغور وظيفة من فوضت له الصالحيات)

## مادة 7: مصفوفة الصالحيات

ت تكون مصفوفة الصالحيات من جدول يصنف الصالحيات ضمن أنواعها الأربع، ومن ثم يوضح مستوى الصلاحية لكل رتبة وظيفية. حيث تدل الأرقام في جدول مصفوفة الصالحيات على الرتب الوظيفية التي تتمتع بكل صلاحية.

## مادة 8:

أنواع الصالحيات الوظيفية هي:

### 1. الصالحيات المالية:

ويقصد بها الموافقة على الموازنات التقديرية، وتحديد الحدود العليا للمبالغ المالية وطبيعة المصاريف التي تفويض للمدير التنفيذي اعتمادها دون الرجوع لمستويات إدارية أعلى.

### 2. الصالحيات التنظيمية:

ويقصد بها مستويات القرارات التنظيمية التي يستطيع الموظف اتخاذها دون الرجوع لمستويات إدارية أعلى، ومنها القرارات المتعلقة بتصنيف وتوسيف الوظائف، استحداث أو شطب وظائف، قرارات الترقية، اجراء تعديلات في الهيكل التنظيمية

والوظيفية، اجراء تعديلات في السياسات والإجراءات الداخلية أو سلم الرواتب، تخطيط أو تعديل الميزانية، اعداد أو تعديل خطة الاحتياجات البشرية.. الخ.. وعادة ما تكون هذه الصالحيات موحدة لجميع الوظائف على نفس الرتبة الوظيفية.

### 3. الصالحيات الإدارية:

ويقصد بها مستوى القرارات الإدارية التي يستطيع الموظف اتخاذها وتعلق بمرؤوسه، ومنها قرارات التوظيف وما يسبقها من مراحل الاختيار والتعيين، القرارات التأديبية والجزائية، قرارات المكافآت وصرف الحوافر، تقييم أداء المرؤوسين، اعتماد أو رفض الإجازات على اختلاف أنواعها أو استئذانات مرؤوسه، الشرح على أي طلب مقدم من أحد مرؤوسه لوحدة الموارد البشرية/ كاتب شؤون موظفين. وعادة ما تكون هذه الصالحيات موحدة لجميع الوظائف على نفس الرتبة الوظيفية.

### 4. الصالحيات التشغيلية:

ويقصد بها مستوى القرارات التشغيلية والتي تتعلق بسير الاعمال اليومي وتنطليها طبيعة العمل، ومنها قرارات توزيع مرؤوسه على ورديات العمل، وتوزيع المهام بينهم، تشكيل فريق عمل لأداء مهام خاصة، استثناء خاص لبعض الحالات الخاصة، ترتيب وإعادة ترتيب أولويات العمل حسب الحاجة، قرارات الانتدابات ورحلات العمل والعمل الإضافي، عقد اجتماعات دورية وطارئة لمرؤوسه، التعامل مع موردين أو أطراف خارجية ذات علاقة بطبيعة العمل، تمثيل الجمعية لدى الجهات الخارجية الرسمية أو غير رسمية، التفاوض مع إدارات الجمعية في سبيل انجاز الأعمال المشتركة، ... الخ وعادة ما تختلف هذه الصالحيات بين الوظائف على نفس الرتبة الوظيفية تبعاً لطبيعة عمل الوظيفة ولا تدخل ضمن مصفوفة صالحيات الإدارة ويكتفي بتحديدها ضمن الوصف الوظيفي لكل وظيفة.

## مادة 9: مستويات الصالحيات

تم تعريف ستة مستويات رئيسية للصالحيات هي:

### - يقترح:

تعني أن يقترح على المستوى الإداري الأعلى أو يطلب مناقشة وإصدار القرار فيما يخص جوانب من واجباته التي ظهر ما يستدعي معالجتها أو تطويرها، وليس من صلاحيته أن يعتمدتها منفرداً.

### - يُعد:

تعني تقديم اقتراح أو تطويره، ويمكنه التكليف بتطويره، وقد يشمل ذلك إعداد دراسة عنه، وله حق الحصول على المعلومات والمستندات الخاصة بموضوعه من الإدارات الأخرى واستخدام الوسائل التي تساعده في اعدادها بالشكل النهائي،

### - يوصي (يشرح):

تعني رفع وشرح اقتراح او طلب معين لصاحب الصالحة لاتخاذ القرار، والتوصية بقبوله أو رفضه مبيناً أسباب الرفض ومؤيدات القبول. وابداء رأيه أمام المستويات الإدارية الأعلى وإدارة التصويت على القرارات المطروحة في حال تطلب الأمر ذلك.

#### - يعتمد:

تعني صلاحية اتخاذ القرار النهائي منفرداً والموافقة النهائية بالاعتماد للقرارات التنفيذية والمصروفات المندرجة ضمن مهام عمله دون الرجوع الى المستويات الإدارية الأعلى، وباعتتماده تصبح هذه القرارات نافذة وملزمة.

**ينفذ:** تعني صلاحية البدء في تنفيذ ما تم اعتماده، وتنسيق أعمال الأطراف المشاركة فيه، والتأكد من إنجازه، وإعداد بيان المشاكل والحلول، والتقارير اللازمة عن تقديم العمل ونسب الإنجاز، وتقييم النتائج. كما تعني صلاحية التنفيذ بشخصه كحضور الاجتماعات داخل نطاق الجمعية أو خارجها، وكذلك التفاوض وابرام اتفاقيات وتوقيع عقود داخل نطاق الجمعية أو خارجها، وكذلك صلاحية تنفيذ القرارات التي ترد من المستويات الإدارية الأعلى والتي يتم تكليفه بتنفيذها.

#### - يتبع:

تعني صلاحية متابعة التنفيذ والتأكد من أنه يتم حسبما تم اعتماده وإبلاغ المستويات الإدارية الأعلى بالنتائج أولاً بأول. وكذلك متابعة سير الأعمال وتنفيذ القرارات الصادرة عنه شخصياً أو عن المستويات الإدارية الأعلى، وطلب تقارير دورية من الجهات ذات العلاقة عن سير الأعمال ومستوى الإنجاز. ويدخل ضمنها صلاحية الاطلاع على أية وثائق أو مستندات لازمة لعملية المتابعة، وكذلك اجراء التحقيقات التي يراها ضرورية.

### مادة 10: مصفوفة الصالحيات

ت تكون مصفوفة الصالحيات من جدول يصنف الصالحيات ضمن أنواعها الأربع، ومن ثم يوضح مستوى الصالحة لكل رتبة وظيفية. حيث تدل الأرقام في جدول مصفوفة الصالحيات على الرتب الوظيفية التي تتمتع بكل صلاحية.

#### 1- الصالحيات المالية:

رقم الصالحة	الصالحة	يقترن	يُعد	يوصي (يش)	يعتمد	ينفذ	يتبع
أولاً	الصالحيات المالية في مجال "السياسات المالية والتخطيط والرقابة":						
.1	إعداد الأنظمة والسياسات المالية الداخلية للجمعية	مدير الحكومة	مدير الحكومة	المشرف المالي	مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	المراجع الداخلي
.2	وضع أساس الحكومة وسياسة الإشراف والرقابة وتعيين المراجع الداخلي	المدير التنفيذي	مدير الحكومة	مدير الحكومة	مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	المراجع الداخلي

رقم الصلاحية	الصلاحية	يقترن	يُعد	يوصي (يشح)	يعتمد	ينفذ	يتابع
.3	الموازنة التقديرية للجمعية	مدير الأقسام المالي	المدير التنفيذي	المشرف على مجلس الادارة	المشرف على مجلس الادارة	المدير التنفيذي	المشرف المالي
.4	تقارير مصروفات الجمعية	-	مدير الحسابات	المشرف المالي	مجلس الادارة	-	المشرف المالي
.5	تطبيق الإجراءات الازمة للحد من الانحرافات عن الموازنة التقديرية.	الموظف المختص	مدير المدير المالي	المشرف على مجلس الادارة	المشرف على مجلس الادارة	المدير التنفيذي	المشرف المالي
.6	بيع/شراء/اتلاف/نقل الأصول الثابتة والمحركة الخاصة بالإدارة	الموظف المختص	مدير الخدمات	المدير التنفيذي	المشرف المالي	مدير الخدمات	المدير التنفيذي
ثانياً	الصلاحيات المالية في مجال "المصروفات والمشتريات"						
.7	تحديد مقدار العهدة النقدية النثانية وتحديد الوظائف والموظفين الذين تتطلب طبيعة عملهم وجود هذه العهدة ووضع البنود التي يتم الصرف من هذه العهدة عليها، ويتم الصرف وفق إجراءات الصرف المعتمدة في الجمعية.	-	-	المشرف المالي	مجلس الادارة	مدير الحسابات	المشرف المالي
.8	تسليم العهدة النقدية النثانية للموظفين حسب حاجة العمل	-	-	المشرف المالي	أمين الصندوق	مدير الحسابات	المدير التنفيذي

رقم الصلاحية	الصلاحية	يقترح	يُعد	يوصي (يشح)	يعتمد	ينفذ	يتابع
.9	الجرد الفجائي أو الدوري على النقود الموجودة في صناديق العهدة، واتخاذ الإجراءات المناسبة في حال وجود نقص أو مخالفات لأنظمة المعتمدة	-	-	-	-	مدير الحسابات	المشرف المالي المدير التنفيذي
.10	الصرف من موازنة الإدارة على البنود المدرجة والمعتمد ضمن الحدود المعتمدة.	-	-	رئيس القسم	المشرف المالي	رئيس القسم	المشرف المالي
.11	اجراء مناقلة بين بنود موازنة الأقسام لتغطية مصروفات غير معتمدة	-	-	رئيس المجلس	المشرف المالي	المدير التنفيذي	المشرف المالي
.12	الصرف الاستثنائي من خارج الموازنة المعتمدة للإدارة	-	-	مجلس الإدارة	المشرف المالي	المدير التنفيذي	المشرف المالي
.13	اختيار الموردين والمزودين للمشتريات والأصول والخدمات	-	مدیر الخدمات	الموظف المختص	المدير التنفيذي	المدير	مدیر الخدمات
.14	اعتماد طلبات الشراء أو توقيع عقود واتفاقيات الشراء بما يشمل العقود الخدماتية، وكذلك المفاوضة بين عروض الأسعار المتوفرة ضمن الموازنة التقديرية	-	مدیر الخدمات	الموظف المختص	رئيس مجلس الإدارة	الموظف المختص	مدیر الخدمات
.15	اعتماد كشوف الرواتب والأجور والبدلات وتسويات ومخالفات الموظفين ومستحقات التأمينات الاجتماعية ورسوم الخدمات والاشتراكات لدى الجهات الرسمية والحكومية	-	مدیر الحسابات	رئيس مجلس الإدارة	مدیر الحسابات	مدیر الحسابات	المشرف المالي

رقم الصلاحية	الصلاحية	يقترن	يُعد	يوصي (يشح)	يعتمد	ينفذ	يتبع	
ثالثاً	الصلاحيات المالية في مجال " المعاملات البنكية والتجارية"							
.16	فتح/غلق حسابات بنكية خاصة بالجمعية	–	مدير الحسابات	رئيس المجلس	المشرف المالي	المشرف المالي	المشرف المالي	
.17	السحب النقدي من حسابات الجمعية لدى البنوك وفق الموازنة التقديرية المعتمدة من مجلس الإدارة	–	مدير الحسابات	رئيس المجلس	المشرف المالي	الموظف المختص	مدير الحسابات	
.18	إصدار وتوقيع الشيكات وأوامر الصرف وسنادات القبض	–	مدير الحسابات	رئيس المجلس	المشرف المالي	الموظف المختص	مدير الحسابات	
.19	تسجيل العقارات وقبول إفراغها وقبول الوصايا والأوقاف والهبات	لجنة الوقف والاستثمار	لجنة الوقف والاستثمار	الموظف المختص	مجلس الإدارة	رئيس المجلس	لجنة الوقف والاستثمار	
.20	اجراء المفاوضات التجارية وتمثيل الجمعية أمام أي طرف داخلي أو خارجي	–	الموظف المختص	الموظف المختص	–	رئيس المجلس	الموظف المختص	
.21	اعتماد خطط الأوقاف والاستثمار	–	لجنة الوقف والاستثمار	لجنة الوقف والاستثمار	مجلس الإدارة	مسئول الوقف	المدير التنفيذي	

## 2. الصالحيات التنظيمية:

رقم الصالحة	الصالحة	يقترح	يُعد	يوصي (يشرح)	يعتمد	ينفذ	يتابع
الصالحيات التنظيمية في مجال "التخطيط"							أولاً
.1	رؤية ورسالة الجمعية	مدیر التمیز المؤسسى	مدیر التمیز المؤسسى	مدیر التمیز المؤسسى	مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	المدير التنفيذي
.2	قيم وثقافة العمل للجمعية	مدیر التمیز المؤسسى	مدیر التمیز المؤسسى	مدیر التمیز المؤسسى	مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	المدير التنفيذي
.3	تحديد نشاطات ومهام ونطاق عمل الجمعية	مدیر التمیز المؤسسى	مدیر التمیز المؤسسى	مدیر التمیز المؤسسى	مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	المدير التنفيذي
.4	الأهداف الاستراتيجية للجمعية	مدیر التمیز المؤسسى	مدیر التمیز المؤسسى	مدیر التمیز المؤسسى	مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	المدير التنفيذي
.5	الأهداف والخطة التشغيلية	-	-	المدير التنفيذي	المدير التنفيذي	المدير التنفيذي	المدير التنفيذي
الصالحيات التنظيمية في مجال "التطوير التنظيمي"							ثانياً
.6	تشكيل اللجان العاملة المفوضة من المجلس	-	-	-	مجلس الادارة	-	-
.7	الهيكل التنظيمي للادارة.	المدير التنفيذي	المدير التنفيذي	المدير التنفيذي	مجلس الادارة	المدير التنفيذي	المدير التنفيذي

رقم الصلاحية	الصلاحية	يقترح	يُعد	يوصي (يشرح)	يعتمد	ينفذ	يتابع
.8	استحداث/ حذف إدارات أو أقسام ضمن الجمعية	المدير التنفيذي	المدير التنفيذي	المدير التنفيذي	المجلس الادارة	المدير التنفيذي	المدير التنفيذي
.9	استحداث/ شطب وظائف على الهيكل الوظيفي للادارة	المدير التنفيذي	المدير التنفيذي	المدير التنفيذي	رئيس المجلس	المدير التنفيذي	المدير التنفيذي
.10	تصنيف الوظائف والدرجات الوظيفية	المدير التنفيذي	المدير التنفيذي	المدير التنفيذي	رئيس المجلس	المدير التنفيذي	المدير التنفيذي
.11	توصيف الوظائف	المدير التنفيذي	المدير التنفيذي	المدير المؤسسي	رئيس المجلس	المدير التنفيذي	المدير التنفيذي
.12	تعديل سلم الرواتب	المشرف المالي	المدير التنفيذي	المدير المالي	المجلس الادارة	المدير التنفيذي	المدير التنفيذي
.13	اللوائح والسياسات التنظيمية	المراجع الداخلي	المدير التنفيذي	مدير الحكومة والتميز المؤسسي	مجلس الادارة	مدير الحكومة والتميز المؤسسي	المدير التنفيذي
.14	دليل الإجراءات والنماذج	مدير الحكومة والتميز المؤسسي	المدير التنفيذي	مدير الحكومة والتميز المؤسسي	-	المدير التنفيذي	المدير التنفيذي
.15	مصفوفة الصالحيات	المراجع الداخلي	المدير التنفيذي	مدير الحكومة والتميز المؤسسي	مجلس الادارة	مجلس الادارة	المدير التنفيذي

رقم الصلاحية	الصلاحية	يقترح	يُعد	يوصي (يشرح)	يعتمد	ينفذ	يتابع
ثالثاً	الصلاحيات التنظيمية في مجال الموارد البشرية						
.16	تخطيط احتياجات الجمعية من الموارد البشرية	المدير التنفيذي	المدير المالي	رئيس مجلس	المشرف المالي	المدير التنفيذي	المشرف المالي
.17	عقد العمل	المدير التنفيذي	مسؤول الموارد البشرية	-	رئيس مجلس	-	-
.18	ثبت أو إنهاء خدمات موظف	المدير التنفيذي	المدير المالي	رئيس مجلس	المشرف المالي	المدير التنفيذي	المدير التنفيذي
.19	التعيين لشغل وظائف مدراء الإدارات والمحاسبين	المدير التنفيذي	المدير التنفيذي	المدير التنفيذي	مجلس الادارة	-	-
.20	التعيين لشغل الوظائف الإدارية الأخرى	المدير التنفيذي	-	-	المدير التنفيذي	المدير التنفيذي	-
.21	نظام الحوافز والكافأت	المدير التنفيذي	المدير التنفيذي	المدير التنفيذي	مجلس الادارة	المدير التنفيذي	-
.22	لائحة العقوبات / الجزاءات	المدير التنفيذي	المدير التنفيذي	المدير التنفيذي	مجلس الادارة	المدير التنفيذي	-
.23	تشكيل لجان التحقيق	مدير الحكومة	مدير الحكومة	مدير الحكومة	مجلس الادارة	المدير التنفيذي	المدير التنفيذي

**3/ الصالحيات الإدارية:**

رقم الصالحة	الصالحية	يقترح	يُعد	يوصي (يشرح)	يعتمد	ينفذ	يتابع
أولاً	<b>الصالحيات الإدارية في مجال "شؤون الموظفين"</b>						
.1	إجازة موظف			الموظف المختص	رئيس القسم المدير المالي	المدير التنفيذي المشرف المالي	المدير التنفيذي رئيس القسم
.2	ترقية موظف او إقرار زيادة في راتبه		-	المدير التنفيذي	المدير التنفيذي	مجلس الإدارة	المدير التنفيذي المالي
.3	قبول أو رفض استقالة موظف		-	رئيس القسم	المدير التنفيذي	رئيس المجلس	-
.4	شهادة الخبرة وحسن السير والسلوك		-	-	المدير التنفيذي رئيس القسم	شئون الموظفين	المدير التنفيذي
.5	عقاب المرؤوسين في حدود التنبية الشفوي ولفت النظر والإإنذار وخصوص من الأجر بما لا يتعدى أجر يوم واحد		رئيس القسم	رئيس القسم	المدير المدير التنفيذي	رئيس القسم	-
.6	عقاب المرؤوسين بما يتعدى ما ذكر أعلاه		-	رئيس القسم	المدير التنفيذي	رئيس المجلس	-

رقم الصلاحية	الصلاحية	يقترح	يُعد	يعتمد	ينفذ	يتابع
ثانية	الصلاحيات الإدارية في مجال " التدريب وتقدير الأداء "					
.7	خطة احتياجات التدريب الخاصة بالإدارة	رئيس القسم	-	المدير التنفيذي	مسئول الجودة	رئيس القسم
.8	تحديد عناصر تقدير الأداء وتوزيع الأوزان المناسبة على هذه العناصر	رئيس القسم	-	رئيس القسم	المدير التنفيذي	المدير التنفيذي
.9	اعتماد الناتجة عن تقدير الأداء	رئيس القسم	رئيس القسم	المدير ال التنفيذي	رئيس القسم	المدير ال التنفيذي
.10	التوقيع على الاستمارات والنمذج الخاصة بجميع معاملات الجمعية لدى الجهات الحكومية او الخاصة التي يكون للجمعية او لموظفيها علاقة عمل بها	المدير ال التنفيذي	-	المدير ال التنفيذي	المدير ال التنفيذي	-
.11	تمثيل الجمعية امام الجهات الحكومية والقضائية ولجان تسوية المنازعات والتوقيع بالقبول او الاعتراض على الاحكام الصادرة وحلف اليمين، ورفع الدعاوى	رئيس المجلس /نائبه	رئيس المجلس /نائبه	المدير ال التنفيذي	المدير ال التنفيذي	رئيس ال مجلس /نائبه